

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٢٦ لسنة ٢٠١٣

بتعدیل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات
رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات الصادرة بقرار رئيس الجمهورية
رقم ٨٠٩ لسنة ١٩٧٥ وتعديلاتها :

وعلى ما عرضه وزير التعليم العالي :

وعلى موافقة مجلس الوزراء :

قرارات

(المادة الأولى)

تضاف إلى كليات البند (خامس عشر) (جامعة بنى سويف) ، والبند (عشرون)

(جامعة أسوان) من المادة (١) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات الكليات

الموضحة فيما بعد :

خامس عشر - جامعة بنى سويف :

١٣ - كلية الحاسوبات والمعلومات .

عشرون - جامعة أسوان :

٨ - كلية الزراعة والموارد الطبيعية .

٩ - كلية اللغات والترجمة .

١٠ - كلية التمريض .

١١ - كلية التجارة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٧ ربیع الآخر سنة ١٤٣٤ هـ

(الموافق ١٧ فبراير سنة ٢٠١٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / هشام قنديل